القدرية الحق انها قضية ذهنية الظاهرة اراد الحقيقة وجميع القضايا
التصورية موجودة في نفس الامر تحقيقا او تقديرا لان كل مفهوم يحكم عليه
باحكام ايجابية واثباتها اثر مغائر لما عداه او معلوم الباري تعالى فيه لم يخرجن
الوجود في نفس الامر وايضا يمكن الاستدلال بان كل مفهوم متصور كلية
لمفارقات تلابد من وجودها في اذهاننا وكل موجود في الذهن موجود
في نفس الامر فبينها وبين السالبة تلازم بحسب الصدق لان صدق
السالبة بدونها انما كان في مادة موضوعها معدوم وقد ثبت وجود كل
موضوع فلا مانع من صدق تلك الموجبة وفيه ما فيه قيل اولا ان ذلك
جار في المعدولة ايضا الجواب ان ذلك كما يصير اذ لا يقول بكلية الانتفاء
وثانيا ان مال ذلك ان بين السالبة الخارجية وتلك الموجبة الحقيقة تلازم
وهو لا يصح الا اذا ثبت سلب كلما يسلب عن الافراد الخارجية لافراده
المقدرة وزاني خير الخفاء قال ايضا ان سلب الطبيعي عن الافراد الموجودة
للمفقود لا يثبت لافراده المقدرة ولا يخفى ما فيه فان المحقق لم يصرح في
الحواشي القديمة بتلازم السالبة الخارجية وتلك الموجبة بل لعدم
تلازم الحقيقتين والدليل منطبق عليه وهو كان لتصحيح القواعد لا
يقال السالبة الحقيقية لان البرهان قد دل على وجود كل المفهومات في
الحقيقة
ما فيه وثانيا بان افراد الممتنع قد يكون ممتنعة فكيف تصدق الموجبة
لاشتراطها امكان الافراد ما قال ان ذلك لا يأتي انتفاء الحقيقية فانه ما
يلزم عدم صدق فتوكل حيوان ما ش وهو لا يضر كما لا يخفى عدم صدق كل
كاتب بالفعل غير ساكن لانه يلزم عدم صدق كل موجبة فان من افراده
الذي ليس ب دائما نكيف يكون ب قلابد من اشتراطها امكان الافراد

اوما

اوما يساويه وكما يخفى ما فيه فان المراد بالافراد ما يصدق عليه العنوان
بالفعد وبالامكان فيجوز ان يكون ج الذي ليس ب مما يمتنع صدق ج
عليه في نفس الامر وتلك لا يستدعي امكان الافراد فتامل فيه فانه دقيق
فيه صحا قال المحقق الدواني في الحواشي الجديدة ان طبائع كل مفهوم موجودة
في نفس الامر ممكن انفكاك الموجبة ولو طبيعة وانما المقصود اثبات التلازم
بين طبيعة سالبة المحمول والسالبة ويرد عليه ورود ظاهرا تمامية اذا
ثبت سلب كلما يسلب عن الافراد المطبيعة وهو في حيز الخفاء كيف وسلب
الكلية عن الافراد كالانسان صادق مع امتناع ثبوته للطبيعة وايضا فذلك لا
يفي لتصحيح القواعد هذا والله اعلم بالصواب ولما فرغ عن تحقيق الموجبة
الكلية اشار الى تحقيق بواقي المحصورات وقال واذا حققت الايجاب الكلي
نفس عليه سائر المحصورات من الجزئين والكلية السالبة فان كلما اعتبر
في الموجبة الكلية كلا اعتبر في الجزئية بعضا وكلما اعتبر في الموجبة ايجابا اعتبر
في السالبة سلبيا ثم قد يجعل جزء السلب جزء من طرف موضوعا
كان او محمولا فسميت القضية معدولة وهي معدولة الموضوع ان كان جزء
منه او معدولة المحمول ان كان جزء امنه او معدولة الطرفين ان كان جزء
منهما ولا يجعل جزءا من طرف تخصصه هذا ما عليه المتاخرون والقدماء
قالوا ان كان جزءا من المحمول فمعدولة ولا تخصصه وما ورى هذا بعيد
فائدة فيه تقيد كما لا يخفى وزيد عمي معدول مقول لكون السلب
جزءا من مفهوم محمول ملحوظ معه لعدم كونه جزءا من زيد فقط وقد تخصص اسم
الموجبة بالمحصلة والسالبة بالبسيطة ولما كان بين الموجبة المعدولة
والسالبة البسيطة نوع اشتباه اراد بيان الفرق وقال وهي اعم من الموجبة

Copyright © King Saud University